

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٠٥٧ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن التوثيق والقوانين المعديل له :
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٤ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعديل له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :
وعلى قرار وزير العدل المؤرخ ١٩٤٨/١/١ بانشاء مكتب توثيق أسوان :
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٠٥٨ لسنة ٢٠١١ بانشاء فرع للتوثيق بمدينة أبو سليم -
محافظة أسوان باسم «فرع توثيق مدينة أبو سليم» - قسم شرطة أبو سليم بحسب حدوده الإدارية
يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بأسوان ، وذلك اعتباراً من ٢٠١١/٣/١ ;
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠١٢/٢/٢٦ في هذا الشأن :

قرار :

(المادة الأولى)

يعديل القرار رقم ١٠٥٨ لسنة ٢٠١١ المشار إليه بحالته بحيث يعمل بفرع توثيق أبو سليم
يومي السبت والأحد فقط من كل أسبوع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية . ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/٣/١
صدر في ٢٠١٢/٣/١

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله